بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله المنفرد بجلاله
المنعوت بصفات كماله الحمد لله الذي اقول آله وافعاله والصلاة والسلام على سيدنا محمد ومصحبه وآله
وبعد فهذا تعليق لطيف على متن البسملة والحمدلة لشيخ الاسلام لم ينسج على منواله ولم يعثر
احد على مثاله جعله الله خالصا لوجهه بمنه وافضاله ونفع به في جميع احواله آمين قوله بسم الله
الخ كانت هذه المقدمة من الامور المهمة المتوقف حصول البركة فيها على ذكر الله تعالى
كما سيأتي ابتدأها بالبسملة وجمعها مع الحمدلة لزيادة الكمال لان البركة تحصل باحدهما وبغيرهما
كما يأتي وفيه اشارة الى دفع التعارض في الابتداء المستفاد من ظاهر حديث كل كلام وفي رواية كل
امر وهو اولى واعم ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو اقطع وحديث كل امر ذي بال
لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو اجذم ومعنى اجذم واقطع نفي البركة او قلتها عنه غالبا فلا يرد القرآن والمراد
فيه دفع البركة الوسوسة ونحوها عن قاريه كما سيأتي ووجه الدفع ان يقال ذكر الجليين
في الحديثين ليس على معنى طلب الجمع بينهما بل على معنى ان الابتداء باحد منهما كاف في دفع
النقص وحصول البركة لغيره فهما من الاذكار لانهما وان من افراد رواية كل امر لا يبدأ فيه بذكر
الله وذكره فرد العام محكم لا يخصصه ايراد فيهما الابتداء العرفي المتقدم على المقصود وهو
موجود في كل منهما او يراد بالابتداء ما يعم الحقيقي الذي لا يسبقه شيء الحاصل بالبسملة والاضافي
في الحاصل بالحمدلة واما الجمع بحمل رواية ذكر الله عليها حملا للمطلق على المقيد لتساقطهما بالتعارض
ان اريد لفظهما واصل البدأ القلب وهو محل الاهتمام فعبر به عنه والمراد كل حال يهتم به اي لم
ينو منه اوما شانه ذكر شرعا فدخل فيه الواجب والمندوب والمباح وهي ثلاثة اقسام ما
طلب في خصوص البسملة كالوضوء والاكل والقراءة وما طلب فيه خصوص غيرها كالتكبير
في الصلاة والتلبية في الحج وما طلب فيه الامر كالقيام من الجلوس والكلام والتعلم واختيرها
لان الجر لنائب لاشتمالها على سائر الاسماء والصفات ولذكرها في الكتاب العزيز وقدمت الجملة
الاولى افتداء بالكتاب المذكور ولاشتمالها على الاسم المقدم على الصفات واختير الفعل
بينها بعدم العاطف للاشارة الى استقلال كل منها ومجملة الاولى تحتمله للانشائي على معنى
ان التبرك الحاصل من اسم الله في هذا الفعل لم يسق عليه والخبري حث على معنى ان من شان اسم الله
تعالى حصول البركة به في كل عمل وحد فيه وهذا الفعل من افراده فالغرض حاصل على كل منهما
وسيأتي انها محتملة للاسمية والفعلية ولم يحتج الى سبق مثلهما مع انهما من جملة الامور ذوي
البال للزوم مثله في غيرها من الاذكار التي بدأتها ولدفع التسلسل في كل مثل يوتى به ولا
كان حصول البركة بهما فيها وفي غيرها كالشاة في الزكاة على ان طلبها في الحديث لغيرها دليل
على عدم طلبها وطلب غيرها فيها ولانها لا تساويها غيرها كما يعلم مما يأتي واختير في الجملة الثانية
الاسمية موافقة للكتاب ولدلالتها على الثبات والدوام وان كانت الفعلية ايضا لانها كما يأتي وقدم فيها

لفظ

لفظ الجلالة على اسم الله لانه في مقام الاهتمام به وهو خبر بتأويل لفظا انشاء وكون معنى على ما حققه السيد
في الحمد معهما من الاذعان باستحقاق المحمود وقال بعضهم انها انشائية معنى وسيأتي عن
المصنف اختياره وخرج بعيد الشيخ محمد الامير المكلم عليه فكره وفيه التسمية اتفاقا والحمد فيه
ايضا على ما قاله شيخنا العدوي تبعا لشيخنا الرملي بحر منه فيه على ما تفضل به من تعاريف
ما موصولي او موصوفي وجوه بعضهم كونه مصدرا وفيه تدافع مع ما بعده وعلى الاولين فالجملة
بعده صفة او صلة اشار بها الى ان نعم الله على عباده فضل منه لا عن اسباب كما تفعله بعض الحكماء
والاعن وجوب خلافا للطايفة من المعتزلة ومن نعايه بفتح النون والموبيان لما لا اخبر ثمان لا يهام غير
المراد وهي جمع نعمة بمعنى منعم به ولم يجمع باعتبار افرادها لعدم امكان الاحاطة بها وان تعددت انعمة الله
لا تحصى بها والعموم فيها مستفاد من جمعها او اضافتها بمعنى انعام وان كان هو الملاحظ فصحة الحمد
عليها لانه يتعلق بالفعل الاختياري كما يأتي وعلى بمعنى اللام على الاولى واما اخرها بالذكر ليشمل ربوبيته
في الحمد ولما فيها من فضل التمكن ولذلك اتبعها بعضهم على معناها من الاستعلاء وهي متعلقة
بالحمد على الاقرب وايثر الفصل بالجار لانه غير اجنبي على معنى ان جميع افراد الحمد واجب لله في مقابلة
نعمة او ومتعلقه بالجار المحذوف على معنى ان استحقاق الله للحمد واجب او مسلم له في مقابلة
نعمه وليس في ذلك نفي استحقاقه للحمد لذاته وصفاته كما توهم بعضهم واما رفع الصفتين الجملة
النعمة لعظم فوايدها لانه كتوب وان لم يجب الاتيان به لان احد المنعم لا يجب بخلاف شكرا كما يأتي
ولا بد فيه كون بعض افراد الحمد من جملة الشكر لما يأتي والنعمة بكسر النون مثلثة تجمع
قلته بوزن الجنة فلا نعمة لله على كافر واما هو زنة وطاء وستوه اج لان الرزق عند اهل السنة
ما ينتفع به مستحله ولو حراما وما طلب الورع من الله فانما يصرف لما ليس محرما بيقينها
التنعم وبضمها المسرة والله اعلم قوله والصلاة والسلام اختير فيها الوصل بالعاطف
ليمتاز ما للتابع عن المتبوع واشارة لكمال الاتصال بين الله ورسوله والمراد بهما الانشاء طلبا
من الله ليس صلاة وسلاما بل المرتب عليهما حصول الثواب لنا وزيادة الكمال صلى الله عليه
وسلم لان درجاته لا تتناهى كما في اعلام امته واختير فيهما لفظ الخبر ايذانا بحصول مضمونها ومعجمها لانه
يكره لنا ان اراد احدنا ان نحن الآخر بلفظ وخط في حقه صلى الله عليه وسلم قال بعضهم وكرابقية الانبيا
عليهم الصلاة والسلام وابى بالصلاة خطا لحديث من صلى علي في كتاب لم تزل الملايكة تستغفر له في
رواية تصلي عليه ما دام اسمي في ذلك الكتاب وهي لغة الوعاء مطلقا قال بعضهم ولو من الله تعالى معنى ان
يطلب من ذاته ايصال الرحمة لمن شاء وبذلك علم ان هذا الاباني في تفسيرها بانها من الله رحمة مقرونة
بتعظيم ومن الملايكة استغفار ومن غيرهما دعا قال النووي رحمة الله تعالى وهذا التفسير اتفق عليه اهل الشرع
واللغة وخصت شرعا بالاقوال والافعال مبتدأها التكبير وختامها التسليم والكون معناها الرحمة عدا
بعلى وعلب في جانب الله تعالى على غيره والمراد خصوصية وتفسيرها الاباني ما قالوه من انه لا يجوز اي

يكره عند بعض مشايخنا ويحرم عند بعضهم الدعا من غيره له بالرحمة ابتداء لانه حلق الادا
لما فيه من ايهام وصفه بما لا يجوز عليه وهو صدور الذنب ومعنى السلام السلامة من
النقايص والتسليم اكده في الاية لاحتياطه تاريته عن الصلاة ام ولان الصلاة حصل منها النا
كيد باسنادها وملايكته وعداها بعلي فيما يأتي لما فيها من معنى انزال الرحمة والاكمال قوله
على سيدنا اي جميع المخلوقات او بني ادم فغيرهم او لي فهو سيد جميع الانبيا ومنهم ادم
لحديث ادم فمن دونه تحت لوائي وفي استدلال بعضهم على ذلك بقوله انا سيد ولد ادم
لان منها ولي العدم وهو افضل من ادم تامل دقيق والنبي منه عن تفضيله علي يونس محمول
على التفضيل في النبوة او على القرب بمعنى ان الله صلى الله عليه وسلم وهو في الحضرة القدسية
ليلة المعراج لم يكن اقرب الى الله تعالى من يونس صلى الله عليه وسلم وهو في بطن الحوت في البعد
والسيد ما خوذ من السوء وهو الجمع الكثير الذي يرئسه عليهم بعلم او حلم او نحوهما ولذلك
قال النووي انه يطلق على الله تعالى وعلى غيره متكاملا ومعنى قولنا النهي عنا اطلاقه على غير الله تعالى
محمول على ما فيه اعتقاد عظمة كعظم الله واكبر بايه ونحو ذلك ومعنى بدل من سيدنا او بيان
لانت لانه لا يتعلم بالعلم وخاتم بكسر التا اسم ما على لغت لحمي وبفتحها اسم الذي به ختم به
لانه ختمهم وختموا به بمعنى ان نبوته ختم الحاجز منا خذ عن جميعهم فلم يدعه بقي الى قيام الساعة
وعيسى صلى الله عليه وسلم يحكم به لكن يعمل فيما اجتهد فيه كما ال الشيخ الاكبر انه اخذ وليا هذه
الامة ومباشرة فيما بينها ان جعل احزا وليا يأتي بما نبيا مرسلا والانبيا المرجوع نبي بالهمز من النبا وهو الخبر
لانه مخبر بفتح الباء عن الله بما يوحى اليه كما يأتي او بنبوته وتسهل هذا على لغة من قال بعضهم ان يخبر
عن نفسه بذلك ولقول بعضهم انه يجب عليه ان يخبر غيره بنبوته وان نظم قرينة وبترك الهمز
مخففا من الهموز او من النبوة وهي الرفعة كان النبي رفع الرتبة على غيره وبعضهم رجح هذا وهو انسان
حر ذكر من بني ادم اوحي اليه بشرع يعمل به فان امر بتبليغه لغيره فرسول فهو اخص فالرسل
بعض الانبيا وما قيل بخلاف هذا من ان نبي قرآن وذي القرنين ومريم واسية وغيرهم مردود وزاد
بعضهم في نكره بغيه سليم من منفر طبعا كبرص وعمي وسواد وابومنه وما وقع لبعض الانبيا فيما حكاه
الله في كتابه او غيره فقد اجيب عنه في محله وجملة الانبيا مائة الف واربعة وعشرون الفا والمرسلون منهم
ثلاثمائة وثلاثة عشر او اربعة عشر وجملة الكتب المنزلة عليهم مائة واربعة كتب وستاني وصبرهم عليه
الى الله تعالى وضير الهم وما بعده عايدة الى النبي صلى الله عليه وسلم اتى بلفظ على مع الايراد
على الشيعة القايلين بعدم الفصل بينهم وبينهم ورد فيه بقوله لا تفضلوا بين انبيا الله وبيني الى بعلي لكنه
موضوع واصله اول من خرت الواو مع فتح ما قبلها قلبت الفا بدليل تصغيره على اوايل وليس اصله اهل وان
الهاقلبت همزة ثم الفا على الاصح بل هو اصل برأسه لتصغيره على اهل واصله عترة الرجل المنسوبين اليه
لانخلوخ وتهوالاولاد ونساؤه وزوجاته فان اريد النسبة اللغوية شملهم ايضا وهو على الصحاح وخصه امامنا الشافعي
بالمومنين من بني هاشم والمطلب قال النووي وغيره محله في تحريم اخذ الزكاة واما في مقام الدعا كما هنا فالوجه تعميمه

لكل مومن تقي وفي اضافته الى الضمير دليل على منعه وايضان الا لعاقل ذكر ذي شرف ولو ادعا
كفرعون فلا يقال ال مصر ولا ال مريم وال الاسكان وما ورد مما يخالفه شاذ او يجوز كما ذكر في اهل
وان قيل انها اصل لان المساواة غير لازمة كما علم مما مر في الصلاة والرحمة وقدم الصلاة على الا لتشرفها بالنص
مع عدم عرض يعارضه وعطف الاصحاب عليهم لتشمل الصلاة عليه الال منهم على قول الامام وهو من عطف
على القول الاخر لم يتهم على غيرهم وهم جمع صحب بكسر الحا او سكونها مخفف منه وهو جمع صاحب بمعنى
الصحابي وهو من اجتمع حالة كون مومنا بنبوته اجتماعا عاديا ولو مكانيا وجنيا
او زمانيا ومدارا ولو لبعد احدها الاخر ولم يعرف او غير مميز او ومن رآه حايلا لا يمنع الاجتماع وتنقطع
الصحبة بالردة وتعود بعود الاسلام ولو بعد موته صلى الله عليه وسلم فلا حاجة لقول بعضهم
ومات على ذلك الا ان اراد انه قيد لدوام الصحبة قد دخل فيمن ذكر جبريل وميكيل وعيسى
والخضر وغيرهم ممن اجتمع به في الارض ولو من الملايكة العلوية في بيت المقدس وخرج غيرهم
كالانبيا في بيت المقدس غير عيسى وملايكة السماية المعراج والكاتبة وان اسلم بعده ومن
اجتمع به قبل البعثة كبحيرا الراهب وكذا ورقة ابن نوفل وقد خالف فيه شيخنا في الخطبة الباكورة
المشار اليها ان الصلاة لا تجوز على غير الانبيا الا بتبعهم وتكره استقلالا والملايكة كالانبيا
والسلام كالصلاة ما عدا اسلام التحية نعم يجوز على من قبل بنبوتهم كالمؤمن ومريم
استقلالا والاصفيا رجح صفي بمعنى المختار من العباد لمنال الفخر القرب والايمان وفي عطفه مما مر
في الاصحاب ويجوز عن ضمير على النبي كما مر وعلى الله تعالى قوله وبعد كلمة يؤتى بها للانتقال
من غرض الى اخر وينوب الاتيان بها متابعة له صلى الله عليه وسلم في كتبه وخطبه واول من تكلم
بها داود صلى الله عليه وسلم وقيل هي فصل الخطاب الذي اوتيه وقيل اول من تكلم بها اسماعيل
وقيل يعرب ابن قحطان وقيل قس ابن ساعدة وقيل غير ذلك وهي من الظروف التي تقطع عن الاضافة
والمكان ويجوز هنا ارادة كل منهما وهي مبنية على الضم لنية معنى المضاف اليها ويجوز نصبها
لنية لفظه لكن الرفع اذكى ولا مسوغ لتنوينها لعدم مساعدة الرسم ولفوات المقصود ومن فايدة ان
المصنف متذكر لتلك الامور المسوقة للتبرك لانها انشاآت وما بعدها اخبار والعامل فيها
قيل ما بعد الفا والاصل مهما يكن من شيء فهذه مقدمة بعد كذا وكذا واصل الفا قبل اما وقيل الفا
فيها ما فيهم من السياق كما قول الواو عاطفة كما ياتي ولزمت الفا لتنوهم اما وافادة التزوم والجزم
ان العامل فيها اما الا لزمة تخفيفا لما لم تعمل ظهر بها وعند حذفها ابت الواو عنها وذلك لا تتحامعها
لفظا الا نادرا وحينئذ تكون الواو للعطف واما مقدرة والجمع مع التقدير بين مضر والواو لعطف
قصد على قصة اي جعل مستملة على الجمل كذلك وانما عملت فيها لانها من تتمة فعل الشرط
الذي نابت اما عنه وعن شرطه معا في افادة التعليق مجردة عن معنى التفصيل ولم يجمع بينهما لئلا
والاصل كما قال سيبويه والجمهور مهما يكن اي بين حدثني اي في الكون من مكان او زمان او غيرهما بعد
ذكر ما تقدم فهذه الخ فيلزم وجود ما بعد الفا لعدم خلو الكون عن شيء والعدم على التوجود

وتحقق الوجود وتفسير بعضهم الشيء بالمانع المفروض بمعنى لو فرض وجود مانع لم يمنع من وجود المرفوع
عدم المانع او الى تكلف لا حاجة اليه قوله وهذه مقدمة اعلم ان في معنى اسما الكتب والتراجم احتمالات
سبعة ذكرها السيد الجرجاني بقوله انها اما اسما للنقوش او المعاني او للالفاظ او لاثنين
منها او للثلاثة باختيار واحد اعتبارها وهو انها اسما للالفاظ المخصوصة باعتبار دلالتها على
المعاني المخصوصة وعليه فالاشارة بهذه الالفاظ المستحضرة في ذهن المولف وصحت الاشارة
اليها بتنزيلها منزلة المحسوسة لقوة استحضارها واذا تاخرت الخطبة وجيء مع تاخرها ان تكون
الاشارة للالفاظ وان تقدمت كونها اعراضا تنتقل بها منزلة الموجود وعلى هذا الحاجة
لتقدير مضاف بخلاف ما قبله لان ما في الذهن امور مجملة والمقدمة اسم لمفصلها فيحتاج اليه
اي مفصل ذلك المجمل واسما الكتب منحيث علم الجنس فلا تقتضي فيها في ذهن المصنف فلا حاجة
لتقدير مضاف اخر اي مفصل ذلك واشار بقوله مقدمة الى قلتها كما ياتي والتوانيها
للنقل من الوصفية الى الاسمية لان اي الاصل صفة من جعلت اسما للطايفة من الجيش تتقدم
عليهم فجعلت لاول كل شيء وتختص بالاضافة كمقدمة الكتاب ومقدمة العلم فجعلت علما
على الالفاظ المخصوصة وهي بكثرة المال على الاشهر من قدم المتعين لانها قدمت نفسها لكلها
او قدمت من اعتني في فهمها لذلك او من اللازم لتقدمها على غيرها من فهمها وبفتحها من المتعين
بنفسه لان المصنف ارباب العقول قدموها على غيرها وايضح من المتعين بحرف الجر واللازم ذكر
نحو على لكن قوله على سبيل الاختصار اضافته بيانية اي طريق هي الاختصار او من اضافة
الاعم الى الاخص كشجر الاراك والجملة صفة لمقدمة واحال منها لانه لما جمع في قلتها بين السماع
بلفظ مقدمة والبصر بمشاهدتها ان تاخرت ترغيبا فيها وتنشيطا لطالبها اشار الى بيان ذلك
بانه بسبب الاختصار الذي هو تقليل اللفظ من غير اعتبار كثيرة المعنى والايجاز ما دل له لغة وعرفا
وقيل الاختصار حذف عرض الكلام بعد تمامه والايجاز حذف طوله الذي هو الاطناب بان يودي المعنى
الذي عبارته طويلة بعبارة قصيرة قوله في الكلام على البسملة والحمدلة جملتين حالية ايضا والمراد من الالفاظ
المقصودة من هذه المقدمة المعلوم انها في البسملة والحمدلة بعض من مطلق الالفاظ الموضوعة فيهما فخرج
الخطبة وان كانت من المقدمة وطرفيه الى اخر في العالم غير متناهية وعدي المقدمة بعلى لتاخرها
عن غيرها فكانها فوقه والشرف لها على غيرها والبسملة مصدر بسمل اذا قال بسم الله الرحمن
الرحيم والحمدلة مصدر حمدل اذا قال الحمد لله وهذا يقال له التحيت وهو غير مقيس وقال
بعضهم انه مولد وذلك ان ياخذ من كلمات متعددة بعض حروف وان لم تكن من حيعها وتجعل
لفظا واحدا دليلا عليها وشمول الحمدلة لاسم الله مع دخوله في البسملة غير مضر لاستقلال كل
لفظ بما يدل عليه ومع كونه تكرارا فضرورة التحت والاحتياج الى الكلام على لام الجر قيل احوج
اليه مواد خل لفظ الحمد في الحمدلة وانما ضرورة اختصاصه بالنسبة احوج الى اعادته له مع تو هم
عود ضمير بينهما الى البسملة بافرادها والى الحمدلة الشاملة لاسم الله ولا نسبة في شيء منها فتامل

لعله

لغة كخطايا منصوب بنزع الخافض اي عده بعامل مقدر نحو اعجبني لانه الخافض كان ثم عامت
ظهور ان العامل قد سقط ظهوره لاثر التنزيل التكثير تخفيفا والاصل في اللغة فسقط هنا
من الاعتراض وفي بعضهم ذلك العامل عاملا من تحميد نزع خافض لعدم صحة تسلطه على
الاصل المذكور والمراد بالعرف هنا عرف اهل ذلك الفن كما في كل فن اذا العرف والاصطلاح
اتفاق طايفة على امر معهود عندهم قوله سواء وافق معناه اللغوي والا والمعهود بالعة لغة
العرب وهم نوعان عاربة وهم من قبل اسمعيل صلى الله عليه وسلم وستعرب وهم من
بعده فراجعه وقيل منصوب على التمييز وقيل على الحال وكل غير ظاهر قوله مع بيان الخ اي
الكلام على الحمد والمدح والشكر من حيث اللغة والعرف مصحوبا باظهار وايضاح
النسبة بينها التي هي محققة الوجود في ذاتها فلذلك تعين زيادة لفظ بيان بخلاف
الفوايد وهو اما مصدر من باب فاضافته الى فاعله او اسم مصدر من بين المشدد
فاضافته الى مفعوله قوله فوايد جمع فايدة وهي لغة مأخوذة من الفيد اي اسعداني المال
او لعلم وقيل اسم فاعل من فاده كضربه اصاب فوايده وعرفا عمل يترتب عليه مصلحة
سواء كان لاجلها الاقدام او لا ولما كانت اخر العمل وطرفا له قيل لها غاية ولما كانت
مقصود المصلي والعامل قيل لها غرض ولما كانت حاصلة للعامل على العمل قيل لها باعثه
وعلة غايية فهي شيء واحد تعددت اوصافه بحسب المراد منه قيل وقد يخالف
الغرض الغاية كما اذا اخطا في اعتقادها ووصف الفوايد بمهمة من وصف الجمع
بالمفرد وهو الافصح في جمع ما لا يعقل والافصح في جمع العلة منه الطابع مطلقا والاسم
فاعل بمعنى مقتض طالبها على تحصيلها للكشر شعورها او اسم مفعول بمعنى مقتضى طالبها
ووصفها بذلك لبيان الغرض في زيادتها العوم تعلقها بما قبلها قوله اما بفتح الهمزة
وتشديد الميم حرف بسيط فيه معنى التفصيل غالبا والتعليق دايما كان وجزء شرطه لكثرة
دوارته وفيه فصل تزيد في الكلام والمراد من البسملة الكلمات اولها الباء
من الكلام فيها باعتبار مسماها على معناها ومستعملها وحكمه كسرها وتطويلها وترك
اعراب اسمها على ذلك والثالثة الجلالة والكلام فيها على معناها واشتقاقها
وبيان اصلها وكونها عربية وانها الاسم الاعظم واعرابها وتعدها والوقف
عليها والرابعة والخامسة الرحمن والرحيم والكلام فيهما على معناهما واشتقاقهما
وتقديم احدهما على الاخر واعرابهما والوقف عليهما قوله فالباء للمد والاعراب
وجوبا لما هو القاعدة فذلك ما هو من حروف المعاني على حرفين فانه اذا ركب يجب ابضعف
بهمزة ويعرب ويجوز سكون اخره بخلاف حروف المباني فتبقى على حكاياتها
ويجوز ان تعرب والمراد من الباء مسماها كما تقدم وضمير منها عايد الى البسملة وهو قيد

ناطق المندرج تحت كل انسان وليس يقال الاصل لغه ما بني عليه
غيره والفرع ما بني على غيره كاصل الشجره لفرعها قوله والتنبيه
وهو لغة الايقاظ ومعناه المنبه عليه وتعريفه باصله بالاصل وضعة
وقد يستعمل في غيره مجازا قوله بطريق الاجمال من الاضافة البيانيه
قوله والمنطوق ما اي معنى بدليل ما بعده فهو من تسمية الحال باسم
المحل فاضافة محل الى النطق بيانيه او من اضافة الاعم الى الاخص قوله
وهو اي المنطوق الذي هو اللفظ فقيه استخدام نكره اي يسمى بذلك
قوله لا يحتمل غيره اي لا يحتمل ذلك اللفظ غير ذلك المعنى بان لا يكون
له معنى اخر كزيد للذات المشخصه قوله وظاهر اي يسمى بذلك وهو
المفهوم الراجح من لفظ احتمل معنيين احدهما مرجوح لكونه مجازا فيه
مثلا فان كانا متساويين يسمى اللفظ محتملا قوله كالاسد فانه ظاهر
في الحيوان المفترس ومحتمل للرجل الشجاع لانه معنى مجازي له قوله
ان توفق الخ اي كان كون الكلام صادقا عقلا او شرعا او صحيحا كذلك
متوقفا على تقدير شيء فيه فدلالة الكلام على ذلك الشيء تسمى دلالة
اقتضاء كما في حديث رفع عن امتي الخطا والنسيان اي المؤاخذة فصدق
وكذا قوله تعالى واسئل القرية فان سؤال الابنية التي هي نفس القرية لا يصح
عقلا فيقدر فيه لفظ اهل مثلا ليصح توقف ذلك فيه قوله الملك
ليصح تمكنه قال ملكه لي واضفه صني على المنطوق على جهة الجاز الاول
متعلق بالدال والثاني بالدلالة فدلالة اشارة اي تسمى بذلك لقوله تعالى
احل لكم ليلة الصيام الرفث فان المقصود حل الجماع في جميع الليل باخر جزء منه
اللازم له مضي جزء من النهار هو جنب مع صحة صومه فصحة الصوم من الجنب
ليست مقصودة من اللفظ دلالة ايماء اي تسمى بذلك بان يقترن
الحكم بوصف ملفوظ به لا مستنبط على الراجح دال على معنى لا يليق ان
يكون غير مقصود من الشارع كحديث لا تحكم بين اثنين وهو غضبان
فلو لم يكن الغضب المشوش للفكر مانعا من الحكم حال وجوده لخلا ذكره
عن الفائدة وذلك غير لائق بالشارع والمفهوم اي حكما ومحلا دل
الزم كما يؤخذ مما بعده ونحوه اطلاقه على احدهما وهو الشارع
فوافقة اي يسمى مفهوم موافقة ثم ان كان دلالته على الحكم
اولى من المنطوق سمي لحنا الخطاب كتحريم ضرب الوالدين المدلول
عليه

عليه بتحريم التافيف ومساويه له يسمى لحن الخطاب كتحريم احراق مال
اليتيم عليه بتحريم اكله قوله فمخالفة اي سمي مفهوم مخالفة لمخالفة
الحكم المنطوق به ان كان ذكر المنطوق لا يبقى الحكم ص المفهوم
خرج محرج الغالب والعلم الحكم في المفهوم او لغير ذلك لم يعد بالمفهوم
وليس حجة والاحجة بانواعه الاربعة مفهوم اللقب وهو الاسم الجامد على الراجح
واعلى انواعه مفهوم ما والام انما ومثله ضمير الفعل والفايدة بناء على انها
منه ثم الصفة المناسبة بالمعنى الشامل للنعت والحال والظرف وغيرها ثم
الصفة مطلقا غير العدد ثم تقدم المعمول قوله والعام الخ اي اللفظ الواحد
الذي يتناول جميع الافراد الذي يصح دخولها فيه دفعة واحدة سمي عاما وذكر
الصلاحية بيان للواقع اذ لا يوجد لفظ يستغرق ما لا يصلح له وشمل العام
الكلي والكل بالنظر لافرادهما وقولهم مدلول العام كليته اي حكم
محكوم فيها على كل فرد لا كل اي مجموع الافراد ولا كل اي الماهية
لانه بالنظر للحكم والفاظ العام كثيرة يعلم غالبها مما سيذكره
في الخاص قوله والخاص بخلافه الاولى بضده لما علمت فيهما مر منه اي
الخاص العلم بتسمية لزيد واسامه ولا عبرة بالاشتراك اللفظي وخرج
بقية المعارف فهي من العام وكذا النكرة على ما ياتي قوله والنكرة اي هي
من الخاص اذا كانت في الاثبات غير ما ياتي سواء كانت مفردة
كرجل او مثنى كرجلين او جمعا كرجال خرج بمعرفة نحو الرجل والرجال
ومفرد الثاني احاد على الراجح لصحة استثنا المفرد نحو اقم القوم الا زيدا
وخرج النكرة في سياق الامتنان او الشرط وكذا الاقتضاء فيه قوله وعشرة
اي من الخاص اسم لعدد في سياق الاثبات فان كان في سياق النفي فهو من
العام قوله والمطلق اي ومن الخاص المطلق المعبر به عن الماهية من غير
قيد فهو مرادف لاسم الجنس لمناسب التعبير بالاول في مقابلة النكرة
وبالثاني في مقابلة علم الجنس قوله وضرب بسكون الراء لفظ المصدر
اشارة الى ما هو اسم معنى في هذا وما هو اسم ذات في اتيان قوله والشتم
اي ومن الخاص المعرفا المعهود خارجا لانه كالعلم الشخصي كما مر رد هنا
لانه كالنكرة كما تقدم تنبيه العام يقبل التخصيص بان يراد قصره
على بعض افراده فيقال له العام المخصوص والعام المراد به الخصوص
ويفرق بينهما بان الاول باق على عمومه تناولا لاحكام والثاني لا يبقى لاحد

منهما وحينئذ فكل منهما مجاز نحو ام يحسدون الناس اي رسول الله
صلى الله عليه وسلم قوله والمشترك عطف على اول المبحث وهو ما
تعدد منه الحقيقي بان انفرد كل واحد بوضع ولذلك اذا استعمل في
متعدد منها كان مجازا كما مر قوله والمترادف هو الالفاظ المتعددة
التي تعدد الوضع فيها المعنى واحد حقيقي كالانسان والبشر والمراد اتحادها
من حيث المفهوم لا الماصدق لان المتعدد فيه يقال له متساوي كالانسان
والناطق قوله والحقيقة من حق الشيء ثبت لان اللفظ ثابت على معناه
فيها اي اللفظ الذي اريد استعماله معناه الذي وضع له في بتدا وضعه
عنده يقال له حقيقة ولم يقل لا بد ان بتدا الدفع توهم ان لكل حقيقة
مجازا وليس كذلك كعلسه كيا باني وهي اما لغوية بان وضعها اهل
اللغة اما باصطلاح او توفيق كالدابة لكل ما شانه ان يدب على الارض
واما عرفية عامة بان وضعها اهل العرف العام كالدابة لذوات
الاربع كالحمار او خاصة بان وضعها اهل العرف الخاص كالفاعل الاسم المرفوع
عند النحاة واما شرعية بان وضعها الشارع لا في الاصول الدينية
كالايمان فانه مستعمل في معناه اللغوي لان معناه الشرعي
بعض ماصدقاته والاصح انها مجازات لغوية بمعنى انه لوحظ في
وضعها معانيها اللغوية كالدعا في الصلاة وقبل انها حقايق بالتعريف
اللفظ المهمل وما وضع ولم يستعمل والفظ نحو خذ هذا الفرس مشيرا
الى الحمار فليست حقيقة ومجازا اخذ اهما باني وخرج المجاز
الاتي قوله والمجاز اي في الافراد لانه المراد عند الاطلاق وهو من
الجوز اي التعدي لانه تعدي عن معناه الحقيقي الى غيره وصرح
كلامه ان المجاز موضوع وهو كذلك بوضع نوعي لان الوضع
نوعي لم يجوز فيه وحينئذ فلا حاجة لقوله ثانيا الا لافادة انه
بتعبير المحقق المجازي سبق وضع عليه وليس في كلامه اعتبار
سبق استعمال في المعنى الحقيقي وبعضهم استعمال مصدرا كما في الرحمن
الماخوذ من الرحمة وعلى كل فمر المجاز ما ليس له حقيقة كما مر قوله
لعلاقة بفتح العين وكسرها وقيل كسرها في المحسوسات كعلاقة الكرة
وهي مر متصل بالمعنيين يراعيه المستعمل في انتقال الذهن من الاول الى
الثاني واعبرها كما قيل اربعة عشر مذكورة في المطولات منها مجاز المشابهة

المسمى

المسمى بالاستعارة فخرج العلم المنقول كفضل فانه وان صح ان يعتبر فيه
علاقة كونها لم تلاحظ عند النقل ولم يقل مع قرينة مانعة من الارادة
المعنى الحقيقي والمجازي معا في وقت واحد الا ان اريد ما نعة من ارادة
الحقيقي وحده وقال بعضهم لا بد منه لاخراج الكناية وسياتي وينقسم المجاز
كالحقيقة الى لغوي وعرفي وشرعي وهذا كله في مجاز الافراد واما مجاز
التركيب ويقال له مجاز الاسناد بان يسند الشيء لغير ما هو له نحو واذا
تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا فاسناد الزيادة التي هي فعل الله الى
الايات لكونها سببا للاعادة وقد نفى قوم هذا القسم واختلفوا في النجوز
فيه فمنهم من جعله في السند ومنهم من جعله في المسند اليه فالمعنى
على الاول ازدادوا بها وعلى الثاني زادهم الله بها قوله والظاهر هو
لغة الواضح وعرفا ما دل المخرج به النص والمؤول والمشترك والمجمل
قوله محتمل بكسر الميم وفتحها قول والتاويل ماخوذ من ال الى كذا يؤول
اليه والحمل ان كان الدليل في اعتقاد الحامل وفي الواقع فصحيح فيهما
او في احدهما فصحيح فيه فاسد في الاخر والا لدليل فيهما فهو لعب ثم هو قريب
ان اكتفي في ترجيحه بادنى دليل كحمل القيام الى الصلاة بالعزم عليه والا
فبعيد كحمل الامساك في حديث من اسلم امسك ربعا على ابتداء العقد
كما قاله الحنفية لان المخاطب به قريب العهد لم يعرف شروط النكاح
قوله قطعيه اي غير محتمل له لغيره وليس المراد بالقطع ما اتفق عنه الاحتمالات
العشرة المذكورة في محلها قوله كالوحي اي لفظ الموحى به الى النبي صلى الله
عليه وسلم الذي معناه متضح وهو بهذا مرادف للدليل والمراد فانه
بالكتاب القران وبالسنة اقوال محمد صلى الله عليه وسلم وافعاله وتقريراته
وهمه واشارته قوله على ما يشمل الظاهر وعلى الظاهر وحده قوله
والمفسر بفتح السين واليبين بفتح الياء والاول من المفسر وهو الكشف
والثاني من التبين وهو الايضاح قوله البيان الاولى الايضاح من الكتاب
او السنة ايضاح ويسمى مفسر بكسر السين ومبينا بكسر النائبة اذا
استوى البيان والمبين فواضح وان اختلفا وكانا قولين او فعلين
فالثاني ناسخ وان كان قولا وفعلا فالمعتبر القول تقدم او تاخر
وزيادة الفعل ندب مثلا ونقصه تخفيف كذلك قوله اما استغنى
عن البيان لكونه نصا وظاهرا في معناه ويسمى هذا بينا بنفسه

وحينئذ الآن يقال محل المنع عند ارادة المعنيين للتعلق بهما وليس ذلك
هنا ويمنعون مطلقا وكون الكناية لفظ استعمل في غير ما وضع له
مع جواز ارادة ما وضع له على معنى جواز ارادة ما وضع له وحده
لينتقل منه الى الآخر كما مر ثم الخلاف فيما مر مبني على ان طول القامة
لازم لطول النجاة او ملزوم له والاظهر الاول فلن لك حكي المصر
مقابله بصيغة التمريض لكن كلامهم لو هم انهما سواء واعلم ان
الكناية عند الفقها غير ما هنا لانها اللفظ الذي له معان متعددة
سواء لزم بعضها البعض او لا ويراد المناسب منها وقيل انها اعم
مما هنا وفيه نظر واما التعريض فقيل هو الكناية هنا والوجه
خلافه لان اللفظ المستعمل فيما وضع له مع الارادة لكن فيه تلويح
الى غيره والله اعلم وهذا آخر ما اردنا وضعه على
هذه المقدمة مع الاختصار غير المخل ونثرها ما
يتعلق بالايمان لذكره في محله والله ولي
التوفيق وصلى الله على سيدنا محمد
واله وصحبه وسلم تسليما
كثيرا ولا حول ولا قوة
الا بالله العلي العظيم
وحسبنا الله
ونعم الوكيل

هذا شرح على البسملة للعلامة الشيخ الاسلام ذكريا
للعالم المحقق الشيخ على الحلبي الشافعي رحمهما

الله تعالى

فائدة

فائدة

فائدة

انتهت

نهاية المخطوطة